

أسئلة الصحابة العقدية للنبي صلى الله عليه وسلم

في الصحيحين حول أهل الفترة







الأستاذ المساعد الدكتور

عثمان محمد غريب

تدريسي بجامعة صلاح الدين

كلية العلوم الإسلامية

uthman72@gmail.com

والسيد

بروا عبد الله حسين

طالب دراسات عليا

كلية الإمام الأعظم الجامعة

كركوك

ISSN: 2071-6028

ISSN: 2071-6028





ملخص باللغة العربية

د. عثمان محمد غريب
السيد بروا عبد الله حسين

الحمد لله وحده، والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، وبعد: فهذه البحث الموسوم بـ(أسئلة الصحابة العقدية للنبي ﷺ في الصحيحين عن أهل الفترة) حيث تعهّد الباحث، بأن يستوعب أحاديث السؤال عن أهل الفترة في الصحيحين، وقام الباحث باستخدام المنهج الاستقرائي والتحليلي للدراسة ومن ثم قام بتقسيم الدراسة إلى مبحثين وخاتمة. فأما المبحث الأول: فقد ذكر الباحث فيه كل الأحاديث الواردة في الصحيحين عن السؤال المتعلق بأهل الفترة. وأما المبحث الثاني فقد ذكر الباحث فيه أقوال العلماء في حكم أهل الفترة، ثم بيان الراجح منها. وفي الختام لخص الباحث أهم نتائج البحث التي توصلت إليها.

الكلمات المفتاحية: أسئلة ، صحابة ، عقدية

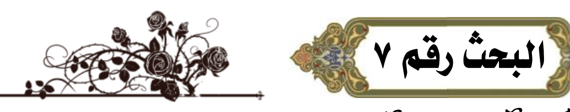
The Ideological Questions of Companions of The Prophet (PBUH) in The Saheeh Books about Humans before Islam

Ass. Prof. Dr. Uthman M. Gareeb
Mr. Barwa A. Hassan

Summary

This paper entitled 'companions' Questions to the prophet (peace be upon him) about people between periods". The researcher tries to investigate about people living between periods in the prophet's truth discourse , in order to find out new findings & conclusions in this respect he used the inductive and annalistic method. His paper comprised in two related parts and conclusion. In the first part he mentions all the prophetous discourses available in the Sahihein about related question regarding the people between periods. In the second part he mentions the philologists' view about such people and showing the likely ones. After such deep investigation he arrived at such conclusions: 1.People of periods is such people lived between two prophets that the first prophet does not send to them & they did not see the second one. 2. The question of such people in belief is not quite proved to charge those do not obey, as astray or making addition in religion. Talking about such people is the question that most philologists are not alike. 3. Discussing about the prophet's parents: the discourses taking about their torture are either lacking arguments or not true, this matter IS based on guesses not profess.

Keywords: *Questions, companions, doctrine*



بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

الحمد لله الذي أنزل الكتاب بالحق، ولم يجعل له عوجا، وأشهد أن لا إله إلا الله، وأشهد أن محمدا صلّى الله عليه وسلم عبده ورسوله، أما بعد.

فإن لعلوم الشريعة منزلة عظمى ومكانة كبرى في هذا الدين وإن من أجلها منزلة وقدرا وأكبرها مكانة علم العقيدة لأن قبول الأعمال موقوف عليها، ولا شك أن شرف العلم بشرف المعلوم ،وموضوع أهل الفترة ومصيرهم في الآخرة في العقيدة الإسلامية موضوع اختلف فيه المذاهب اختلافاً كثيراً ولا يمكن حسم هذا لاختلاف بسهولة، بسبب ظاهر تعارض الأدلة فيها وهذا البحث الموسوم بـ«أسئلة الصحابة العقدية للنبي ﷺ في الصحيحين عن أهل الفترة»، يهدف إلى بيان هذا الموضوع، وإزالة اللبس عن طريق بيان المراد بأهل الفترة بعرض أقوال أهل العلم في ذلك، واستخلاص الراجح منها.

سبب اختيار الموضوع

والباعث لكتابة هذا البحث عدم حيادية بعض الباحثين في هذا الموضوع، إذ جعلوا هذه المسألة كأنها قطعية ولاسيما القول بشأن والدي النبي ﷺ، إذ إن بعض الناس يقطع بأنهما من أهل النار! مع أن المسألة ظنية اجتهادية اختلف فيها كبار علمائنا القدامى.

وتكونت خطة البحث من مبحثين:

المبحث الأول: الأحاديث الواردة في السؤال عن أهل الفترة.

المبحث الثاني: أقوال العلماء في أهل الفترة، ويضم أربع مسائل.

المسألة الأولى: اختلاف العلماء في مؤاخذة أهل الفترة في الأصول.





المسألة الثانية: من مات من قوم النبي ﷺ قبل البعثة.

المسألة الثالثة: هل قوم النبي ﷺ ملزمون باتباع شريعة الأنبياء السابقين.

المسألة الرابعة: اختلاف العلماء في الأحاديث التي فيها تعذيب بعض أهل الفترة.

ثم انهيت كل ذلك بخاتمة بينت فيها أهم ما توصلت إليه من نتائج.

ولله الحمد في الأولى والآخرة

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

الباحث



المبحث الأول

الأحاديث الواردة في السؤال عن أهل الفترة

أولاً: الأحاديث الواردة في السؤال عن أهل الفترة.

ورد في الصحيحين في السؤال عن أهل الفترة حديثان.

١. عَنْ أَنَسٍ، أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: (فِي النَّارِ)، فَلَمَّا قَفَّى دَعَاهُ، فَقَالَ (إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ)(١).

٢. حديث عَائِشَةَ < قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ ﷺ، ابْنُ جُدْعَانَ كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَيُطْعِمُ الْمِسْكِينَ، فَهَلْ ذَاكَ نَافِعُهُ؟ قَالَ: (لاَ يَنْفَعُهُ، إِنَّهُ لَمْ يَقُلْ يَوْمًا: رَبِّ اغْفِرْ لِي خَطِيئَتِي يَوْمَ الدِّينِ)(٢).

ثانياً: معاني الكلمات

١. **الفترة في اللغة:** السكون. تقول: فتر الشيء: إذا سكن بعد حدة، ولان بعد شدة، وفتر الماء: إذا انقطع عما كان عليه من البرد إلى السخونة قال تَعَالَى ﴿عَلَىٰ فَتۡرَةٖ مِّنَ ٱلرُّسُلِ﴾ [المائدة: ١٩]، أي على حين فتور من الإرسال وانقطاع الوحي وَدُرُوسِ أَعْلَامِ دِينِهِم(٣).

٢. **واصطلاحا:** قال الألوسي ~: "الفترة عند جميع المفسرين هي انقطاع ما بين الرسولين"(٤)، وعلى هذا يكون المقصود بأهل الفترة كما قال

---

(١) صحيح مسلم: ١٣١/١، رقم (٤٢٠)، كتاب الإيمان، باب من مات في الجاهلية.

(٢) صحيح مسلم، ١٣٥/١، رقم (٤٣٨)، كتاب الإيمان، باب الدليل على أن من مات على الكفر لا ينفعه عمل.

(٣) ينظر: العين: ١١٤/٨، ومشارق الأنوار على صحاح الآثار: ١٤٥/٢، والمصباح المنير في غريب الشرح الكبير: ٤٦١/٢، والكليات: ص٦٩٩، وينظر: فتح القدير: ٣٠/٢.

(٤) تفسير الألوسي: ٢٧٤/٣، ومعجم ديوان الأدب: ١٣٩/١، وشمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم: ٥٠٨١/٨.

العلماء، كل من كان بين رسولين ولم يكن الأول مرسلا إليهم ولا أدركوا الثاني[1].

وهذا يعني أن أهل الفترة هم الذين عاشوا في زمن انقطاع الوحى ولم تصل الدعوة الصحيحة إليهم وماتوا قبل بعثة الرسول الآتي.

ثم صارت كلمة أهل الفترة تطلق على كل من لم تبلغهم الدعوة، سواء كانوا بين رسولين أو من بعدهم أو الذين لم يسمعوا بالشريعة، ولم تبلغهم الرسالة، ولم يكن حولهم من يعرفهم بالدِّين وعبادة الله تعالى أو سمعوا بالشريعة ولكن مشوهة.

المبحث الثاني

أقوال العلماء في أهل الفترة

هذ المبحث فيه مسائل:

المسألة الأولى:

اختلاف العلماء في مؤاخذة أهل الفترة في الأصول

اتفق العلماء على أن أهل الفترة الذين لم تبلغهم دعوة رسول غير مؤاخذين في الآخرة على الفروع والتكاليف التي لا مجال للعقل فيها واختلفوا في مؤاخذتهم على الأصول. نحو الإيمان بالله وتوحيده، وغير ذلك مما للعقل فيه مجال، على أقوال كثيرة، أشهرها ما يأتي:

القول الأول: من مات من أهل الفترة مات ناجيا.

وهذا القول كما حكاه الإمام السيوطي عن جميع أئمة الأشاعرة من أهل الكلام والأصول، والشافعية من الفقهاء[2]، وهو ترجيح بعض مشايخ المالكية[3]،

---

(١) حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع: ٨٩/١.

(٢) ينظر: الحاوي للفتاوي: ١٩١/٢.

(٣) ينظر: الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني: ٨٠/١.

ISSN: 2071-6028

ونسب القرطبي إلى أكثر علماء المالكية[١]، وهو قول البخاري[٢]، وعلي بن عقيل الحنبلي [٣].

واستدلوا بما يأتي:

١. قوله تعالى ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥].

٢. قوله تعالى: ﴿وَلَوْ أَنَّآ أَهْلَكْنَٰهُم بِعَذَابٍ مِّن قَبْلِهِۦ لَقَالُواْ رَبَّنَا لَوْلَآ أَرْسَلْتَ إِلَيْنَا رَسُولًا فَنَتَّبِعَ ءَايَٰتِكَ مِن قَبْلِ أَن نَّذِلَّ وَنَخْزَىٰ ﴿١٣٤﴾﴾ [سورة طه].

٣. قوله تعالى: ﴿ذَٰلِكَ أَن لَّمْ يَكُن رَّبُّكَ مُهْلِكَ ٱلْقُرَىٰ بِظُلْمٍ وَأَهْلُهَا غَٰفِلُونَ ﴿١٣١﴾﴾ [سورة الأنعام].

٤. قوله تعالى: ﴿تَكَادُ تَمَيَّزُ مِنَ ٱلْغَيْظِ كُلَّمَآ أُلْقِىَ فِيهَا فَوْجٌ سَأَلَهُمْ خَزَنَتُهَآ أَلَمْ يَأْتِكُمْ نَذِيرٌ ﴿٨﴾ قَالُواْ بَلَىٰ قَدْ جَآءَنَا نَذِيرٌ فَكَذَّبْنَا وَقُلْنَا مَا نَزَّلَ ٱللَّهُ مِن شَىْءٍ إِنْ أَنتُمْ إِلَّا فِى ضَلَٰلٍ كَبِيرٍ ﴿٩﴾﴾ [سورة الملك].

٥. قوله ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَا يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الْأُمَّةِ يَهُودِيٌّ وَلَا نَصْرَانِيٌّ ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ إِلَّا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ)، قال القرطبي: "فيه دليلٌ على أَنَّ من لم تبلغه دعوة رسول الله ﷺ، ولا أمره لا عقاب عليه ولا مؤاخذة، وهذا كما قال تعالى:

---

(١) ينظر: تفسير القرطبي: ١/٢٥١.

(٢) ينظر: الدر المختار وحاشية ابن عابدين: ٣/١٨٤.

(٣) ينظر: الواضح في أصول الفقه: ١/١٤٠.



﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، ومن لم تبلغه دعوة الرسول ولا معجزته، فكأنه لم يُبعث إليه رسول"(١).

وقال الحافظ العراقي: "ومفهومه إن لم تبلغه دعوة الإسلام فهو معذور على ما تقرر في الأصول أن لا حكم قبل ورود الشرع على الصحيح"(٢).

٦. وقوله ﷺ: (... وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ...)(٣).

القول الثاني: أنهم يمتحنون في عرصات القيامة بنار يأمرهم الله سبحانه وتعالى بدخولها، فمن دخلها كانت عليه برداً وسلاماً ومن لم يدخلها فهو من أهل النار. وممن ذهب إلى هذا القول الإمام أبو الحسن الأشعري(٤)، وابن حزم(٥)، والبيهقي(٦)، وابن تيمية(٧)، وابن القيم ونسبه إلى جميع أهل السنة والصحابة(٨)، وابن كثير(٩)، وابن الحجر العسقلاني(١٠).

---

(١) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، للقرطبي: ٣٦٨/١.

(٢) طرح التثريب في شرح التقريب: ١٤٩/٧.

(٣) صحيح البخاري: ٢٦٩٨/٦)رقم (٦٩٨٠)، كتاب التوحيد، باب قول النبي ﷺ (لا شخص أغير من الله)، وصحيح مسلم: ١٠٠/٨، رقم (٧٠٩٤)، كتاب الآداب، بَابُ غَيْرَةِ اللهِ تَعَالَى وَتَحْرِيمِ الْفَوَاحِشِ، واللفظ لمسلم.

(٤) ينظر: الإبانة عن أصول الديانة: ص٣٤.

(٥) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم: ١١٠/٥.

(٦) ينظر: الاعتقاد للبيهقي: ص١٧٠.

(٧) ينظر: الصفدية: ٢٤٥/٢.

(٨) ينظر: أحكام أهل الذمة: لابن قيم الجوزية: ١٨٠/٥.

(٩) ينظر: تفسير ابن كثير: ٥٨/٥.

(١٠) ينظر: فتح الباري لابن حجر: ٢٤٦/٣.

ISSN: 2071-6028

واستدلوا بعدد من الأحاديث المصرحة بأن أهل الفترة ومن لم تبلغه الدعوة يمتحنون يوم القيامة، ومن أشهرها ما رواه الأسود بن سريع أن النبي ﷺ قال: (يكون يوم القيامة رجل أصم لا يسمع شيئاً، ورجل أحمق، ورجل هرم ورجل مات في فترة فأما الأصم فيقول: رب لقد جاء الإسلام وما أسمع شيئاً، وأما الأحمق فيقول: رب لقد جاء الإسلام والصبيان يحذفونني بالبعر، وأما الهرم فيقول: رب لقد جاء الإسلام وما أعقل شيئاً، وأما الذي مات في الفترة فيقول: رب ما أتاني لك رسول، فيأخذ مواثيقهم ليطيعنه، فيرسل إليهم أن ادخلوا النار، قال: فو الذي نفس محمد بيده لو دخلوها لكانت عليهم برداً وسلاماً)(١).

القول الثالث: أهل الفترة إن لم يؤمنوا فهم في النار.

ذهب إلى هذا القول المعتزلة والقدرية(٢)، والإمام أبو حنيفة(٣)، وأبو منصور الماتريدى(٤)، و الماتريدىة(٥)، وابن عطية(٦)، والفخر الرازي(٧)، والقرافي، وادعى

---

(١) مسند إسحاق بن راهويه: ١٢٢/١، مسند أحمد ٢٢٨/٢٦، واللفظ له، والمعجم الكبير للطبراني: ٢٨٧/١، الاعتقاد للبيهقي: ص:١٦٩، وقال البيهقى: إسناده صحيح، والأحاديث المختارة للضياء المقدسي: ٢٥٥/٤.

(٢) ينظر: تفسير الزمخشري: ٥٩١/١، والانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار: ١١٨/١.

(٣) ينظر: كشف الأسرار شرح أصول البزدوي: ٢٣٤/٤.

(٤) ينظر: تفسير الماتريدي: ٥٥/٦.

(٥) ينظر: تفسير الألوسي: ٣٨/٨.

(٦) ينظر: تفسير ابن عطية: ٣٧٦/٢.

(٧) ينظر: تفسير الرازي: ٣١٣/٢٠.

ISSN: 2071-6028

الإجماع عليه(١)، وكثير من أصحاب أبي حنيفة ولاسيما العراقيين منهم(٢)، وآخرين(٣)، واستدلوا بأدلة نقلية وعقلية منها:

١. قوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٌ أُوْلَٰٓئِكَ عَلَيۡهِمۡ لَعۡنَةُ ٱللَّهِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ ١٦١﴾ [سورة البقرة]

٢. وقوله تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ وَمَاتُواْ وَهُمۡ كُفَّارٌ فَلَن يُقۡبَلَ مِنۡ أَحَدِهِم مِّلۡءُ ٱلۡأَرۡضِ ذَهَبًا وَلَوِ ٱفۡتَدَىٰ بِهِۦٓۗ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٌ وَمَا لَهُم مِّن نَّٰصِرِينَ ٩١﴾ [سورة آل عمران].

٣. وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ مَن يُشۡرِكۡ بِٱللَّهِ فَقَدۡ حَرَّمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِ ٱلۡجَنَّةَ وَمَأۡوَىٰهُ ٱلنَّارُۖ وَمَا لِلظَّٰلِمِينَ مِنۡ أَنصَارٍ﴾ [المائدة: ٧٢] وغيرها من الآيات التي ظاهرها شمول العذاب جميع الكفار بدون تخصيص أي جماعة منهم.

٤. واستدلوا بأحاديث الباب وغير ذلك من الأحاديث الدالة في تعذيب أهل الفترة.

٥. استدلوا بحجية العقل، قالوا إن الإنسان معاقب على عدم معرفة الله يوم القيامة وإن لم يرسل إليهم رسول لأن العقل كاف في معرفة الله تعالى.

---

(١) ينظر: شرح تنقيح الفصول: ص٢٩٧.

(٢) ينظر: قواطع الأدلة في الأصول: ٢/٤٦.

(٣) كأبي بكر القفال الشاشي، والصيرفي، وأبو بكر الفارسي، والقاضي أبو حامد، والحليمي، والصنعاني، وابن عاشور. ينظر: قواطع الأدلة في الأصول: ٢/٤٦، ورفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار: ص١١٤، والتحرير والتنوير: ٦/٤٠.

وأجابوا عن مذهب القائلين بالنجاة استدلالهم بآية ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ أمثالها من الآيات بما يأتي:

١- كلمة الرسول في الآية بمعنى العقل فكان معنى الآية: وما كنا معذبين حتى نبعث رسول العقل.

٢- تخصص عموم الآية بما لا يدركه العقل وقالوا معنى الآية وما كنا معذبين في الأعمال التي لا سبيل إلى معرفة وجوبها إلا بالشرع إلا بعد مجيء الشرع(١).

٣- التعذيب المنفي في هذه وأمثالها من الآيات، إنما هو التعذيب الدنيوي، وهذا لا يُنافي التعذيب في الآخرة(٢)، ونسبوا هذا المعنى إلى جمهور المفسرين(٣).

القول الراجح:

والذي يظهر لي أن القول الأول هو أقرب إلى الصواب وهو الموافق لما جاء في القرآن الكريم. أما الجواب عن الفريق الثالث فقد أجاب عنه الفريق الأول والثاني فيما استدلوا به من أوجه:

الوجه الأول: أن الآيات التي فيها إثبات العذاب لكل مشرك وكافر عامة في الهلاك ولم تخصص، وأما أهل الفترة الذين لم تبلغهم الدعوة فقد وردت فيهم نصوص تخصهم فيخرجون من هذا العموم.

---

(١) ينظر: تفسير الرازي: ٣١٣/٢٠.

(٢) ينظر: الهداية الى بلوغ النهاية للقرطبي: ٤١٦٣/٦، وتفسير النسفي: ٢٤٩/٢.

(٣) ينظر: تفسير ابن عطية: ٤٤٤/٣، وتفسير قرطبي: ٢٣١/١٠، والبحر المحيط في التفسير: ١٥/٦.

الوجه الثاني: رفع العذاب لأهل الفترة عام فى كل شخص لأن الله جل وعلا تمدح بكمال الإنصاف وأنه لا يعذب حتى يقطع حجة المعذب بإنذار الرسل في دار الدنيا، والإعذار الذي هو قطع العذر علة لعدم التعذيب. فلو عَذب إنساناً واحداً من غير إنذار لاختلت تلك الحكمة التي امتدح الله بها نفسه(١).

وأما الأحاديث التي استدلوا بها فهي ليست نصاً في محل النزاع ،ولذلك اختلف العلماء في التعامل مع هذه الأحاديث على نحو ما نشير إليه بُعيد هذا في مسألة مستقلة.

وأما دليلهم العقلي في حجية العقل في معرفة الله تعالى وما يترتب عليه من عذاب ونعيم في الآخرة، فقولهم هذا ضعيف مخالف لما جاء في القرآن والسنة وجمهور أهل السنة.

أما مخالفته لما جاء في القرآن، فكقوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾ [الإسراء: ١٥]، وقوله: ﴿ رُّسُلًا مُّبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ لِئَلَّا يَكُونَ لِلنَّاسِ عَلَى ٱللَّهِ حُجَّةٌۢ بَعۡدَ ٱلرُّسُلِۚ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٦٥﴾﴾ [سورة النساء].

وأما مخالفته لما جاء في السنة فقوله ﷺ: (... وَلَيْسَ أَحَدٌ أَحَبَّ إِلَيْهِ الْعُذْرُ مِنَ اللهِ، مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ أَنْزَلَ الْكِتَابَ وَأَرْسَلَ الرُّسُلَ...)(٢).

وقوله ﷺ: (وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لاَ يَسْمَعُ بِي أَحَدٌ مِنْ هَذِهِ الأُمَّةِ يَهُودِيٌّ، وَلاَ نَصْرَانِيٌّ، ثُمَّ يَمُوتُ وَلَمْ يُؤْمِنْ بِالَّذِي أُرْسِلْتُ بِهِ، إِلاَّ كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّارِ)(٣).

---

(١) ينظر: أضواء البيان: ٣/٧١.

(٢) سبق تخريجه.

(٣) صحيح مسلم: ١/٩٣ رقم (٣٠٣)، كتاب الإيمان، باب وجوب إيمان أهل الكتاب برسالة الإسلام.

ISSN: 2071-6028

وأما مخالفته لما قاله الجمهور والأشاعرة فهم متفقون في عدم ترتب العقاب والعذاب إلا بعد مجيء الرسول(١).

والنتيجة إذاً أن الله لا يعذب قوما حتى يقيم عليهم حجة الرسالة وهذا من تمام حكمته وعدله سبحانه وتعالى.

أما القول الثاني فقد ردَّ العلماء ما استدلوا به من أدلة.

قال ابن عبد البر في الرد عليهم" وأهل العلم ينكرون أحاديث هذا الباب لأن الآخرة دار جزاء وليست دار عمل ولا ابتلاء، وكيف يكلفون دخول النار وليس ذلك في وسع المخلوقين، والله لا يكلف نفسا إلا وسعها، ولا يخلو أمر من مات في الفترة من أن يموت كافرا أو غير كافر إذا لم يكفر بكتاب الله ولا رسول، فإن كان قد مات كافرا جاحدا فإن الله قد حرم الجنة على الكافرين، فكيف يمتحنون، وإن كان معذورا بأن لم يأته نذير ولا أرسل إليه رسول فكيف يؤمر أن يقتحم النار وهي أشد العذاب والطفل ومن لا يعقل أحرى بأن لا يمتحن بذلك وإنما أدخل العلماء في هذا الباب النظر لأنه لم يصح عندهم فيه الأثر"(٢).

وأما قول ابن القيم وابن كثير في ردهم لابن عبد البر أن التكليف إنما ينقطع بعد دخول دار القرار(٣)، فهو ضعيف وليس عليه دليل.

---

(١) ينظر: تفسير الماتريدي: ١٩/٧، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم: ٥٩/١، والإحكام في أصول الأحكام: للآمدي: ٩١/١-٩٤، وشرح تنقيح الفصول: ٨٨-٩٤، والرد على المنطقيين: ٤٢٠-٤٢١، والإبهاج في شرح المنهاج: ١٣٩/١، ورفع النقاب عن تنقيح الشهاب: ١٤٣/٢.

(٢) الاستذكار: ١١٤/٣، والتمهيد: ١٣٠/١٨.

(٣) ينظر: طريق الهجرتين وباب السعادتين: ٤٠٠-٤٠١، وتفسير ابن كثير: ٥٨/٥.



ولأن أكثر أهل العلم قالوا في تفسير قوله تعالى: ﴿ وَيَوۡمَ نَبۡعَثُ مِن كُلِّ أُمَّةٍ شَهِيدًا ثُمَّ لَا يُؤۡذَنُ لِلَّذِينَ كَفَرُواْ وَلَا هُمۡ يُسۡتَعۡتَبُونَ ﴿٨٤﴾﴾ [سورة النحل]، أن الكفار لا يكلّفون أن يرضوا ربهم لأن الآخرة ليست بدار تكليف[١].

يقول الآمدي في كتابه الأحكام "وربما احتج بعض الأصحاب بقوله تعالى: ﴿يَوۡمَ يُكۡشَفُ عَن سَاقٖ وَيُدۡعَوۡنَ إِلَى ٱلسُّجُودِ فَلَا يَسۡتَطِيعُونَ ﴿٤٢﴾﴾ [سورة القلم]، وهو تكليف بالسجود مع عدم الاستطاعة وإنما يصح الاحتجاج به أن لو أمكن أن يكون الدعاء في الآخرة بمعنى التكليف وليس كذلك للإجماع على أن الدار الآخرة إنما هي دار مجازاة لا دار تكليف"[٢].

ويقول الزرقاني فى شرحه لحديث النبي ﷺ "«مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فِي الدُّنْيَا كُلِّفَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَنْ يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ، وَلَيْسَ بِنَافِخٍ»"[٣]، وقوله: كلف لا ينافي أن الآخرة ليست دار تكليف؛ لأن المنفي تكليف عمل يترتب عليه ثواب أو عقاب، فأما مثل هذا التكليف، فلا يمتنع؛ لأنه نفسه عذاب[٤].

---

(١) ينظر: تفسير الثعلبي: ٣٦/٦، والتفسير البسيط: ٥٠٥/١٢، والتفسير الوسيط للواحدي: ٧٨/٣، وتفسير البغوي: ٩١/٣، وزاد المسير في علم التفسير: ٥٧٧/٢، وتفسير القرطبي: ١٦٢/١٠، وتفسير فتح القدير: ١٨٦/٣.

(٢) الإحكام للآمدي: ١٨٤/١.

(٣) صحيح البخاري: ٢٢٢٣/٥ رقم (٥٦١٨)، كتاب اللباس، باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها الروح وليس بنافخ، وصحيح مسلم: ١٦٢/٦ رقم (٥٥٩٢)، كتاب اللباس، باب من صور صورة كلف يوم القيامة أن ينفخ فيها.

(٤) شرح الزرقاني على الموطأ: ٥٨٣/٤.

ولعل أحسن ما قيل في أحاديث الامتحان ما قاله عقيل بن عطية بعد ما ذكر الأحاديث الواردة فيه وقال إن قاعدة الشرع ترد هذه الأحاديث من وجهين:

أحدهما: نص القرآن في قوله: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا﴾، والذين ذكروا في الأحاديث المتقدمة فيهم من لم تقم عليه الحجة لعدم الشرع، وفيهم من لا تقوم عليه الحجة أصلا وإن كانت الشريعة قائمة وهو المولود والأحمق.

الثاني: إن الآخرة ليست دار تكليف، وإنما هي دار جزاء على ما ترتب على التكليف من العمل في الدنيا، وإنما لم تكن الآخرة دار تكليف لكونها محل المعاينة وإذا كان آخر الزمان وظهور بعض الآيات المؤذنة بقرب الساعة مثل طلوع الشمس من مغربها لا ينفع نفسا إيمانها حينئذ، فكيف ينفع ذلك نفساً في الآخرة قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا قَالُوٓا۟ ءَامَنَّا بِٱللَّهِ وَحْدَهُۥ وَكَفَرْنَا بِمَا كُنَّا بِهِۦ مُشْرِكِينَ ﴿٨٤﴾ فَلَمْ يَكُ يَنفَعُهُمْ إِيمَٰنُهُمْ لَمَّا رَأَوْا بَأْسَنَا ۖ سُنَّتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى قَدْ خَلَتْ فِى عِبَادِهِۦ ۖ وَخَسِرَ هُنَالِكَ ٱلْكَٰفِرُونَ ﴿٨٥﴾﴾ [سورة غافر]. فأخبر سبحانه أن الأمم الذين لم يؤمنوا برسلهم قبل معاينة العذاب لم ينفعهم الإيمان بما جاؤوهم به عند معاينة العذاب، وأن ذلك هو سنته.

وقد أخبر الله تعالى أن الكفار لا يقبل منهم شيء في الآخرة فقال تعالى: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَوْ أَنَّ لَهُم مَّا فِى ٱلْأَرْضِ جَمِيعًا وَمِثْلَهُۥ مَعَهُۥ لِيَفْتَدُوا۟ بِهِۦ مِنْ عَذَابِ يَوْمِ ٱلْقِيَٰمَةِ مَا تُقُبِّلَ مِنْهُمْ ۖ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٣٦﴾﴾ [سورة المائدة].

فكيف تصح تلك الأحاديث الموجبة على من لم يلزمه التكليفُ في الدنيا التكليفَ في الآخرة، حتى يلزمَ قوما عن ذلك التكليف الثوابُ بدخول الجنة لامتثال الأمر، ويلزمَ آخرين العقابُ بدخول النار المخلد فيها أهل الكفر، لتوقفهم عن

امتثال الأمر، إذ جميعهم مأمور باقتحام النار التي تُجعل لهم على وجه الامتحان، وذلك هو معنى التكليف، وقد صح أن لا تكليف في الآخرة.

وإذا تضمنت تلك الأحاديث بمجموع ما ذكرناه مع كونها ليست بالصحيحة في أسانيدها، فنرجع إلى قاعدة الشرع، فنقول: إن التكليف غير لازم لأهل الفترة، إذ لا خطاب عندهم، لعدم الرسل إليهم، والتكليف قد ثبت أنه لا يلزم إلا من قامت الحجة عليه والإنذار له. وإذا لم يكونوا مكلفين لم يلزمهم عذاب في الآخرة(١).

والخلاصة أن هذه الأحاديث لو ثبتت لكانت رافعة للنزاع بين القول الأول والثالث، لكن كما قال العلماء أن الأحاديث الواردة فيه غير صحيحة.

المسألة الثانية:

من مات من قوم النبي ﷺ قبل البعثة

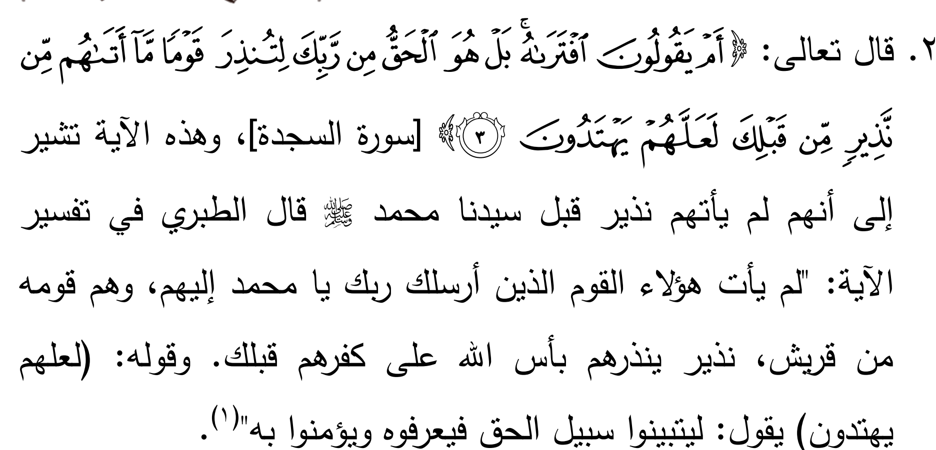
قوم النبي ﷺ وفق ما ورد في القرآن الكريم وقواعد الأصول وتعريف العلماء لأهل الفترة هم من أهل الفترة.

أولاً: وفق ما ورد في القرآن الكريم أن قومَه ﷺ وآباءهم لم يأتهم نذير ولا كتاب.

١. قال تعالى: ﴿ لِتُنذِرَ قَوْمًا مَّآ أُنذِرَ ءَابَآؤُهُمْ فَهُمْ غَٰفِلُونَ ﴿٦﴾ ﴾ [سورة يس]، هذه الآية تشير بأن آباءهم لم يأتهم نذير وهم غافلون وكلمة انذر جاءت مطلقة وهي تشمل إنذارهم من قبل الأنبياء مباشرة أو بواسطة الدعاة .

---

(١) ينظر: تحرير المقال في موازنة الأعمال وحكم غير المكلفين في العقبى والمآل: ١/٤١٩-٤٢٣ مختصراً.



٢. قال تعالى: ﴿أَمۡ يَقُولُونَ ٱفۡتَرَىٰهُۚ بَلۡ هُوَ ٱلۡحَقُّ مِن رَّبِّكَ لِتُنذِرَ قَوۡمًا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبۡلِكَ لَعَلَّهُمۡ يَهۡتَدُونَ ٣﴾ [سورة السجدة]، وهذه الآية تشير إلى أنهم لم يأتهم نذير قبل سيدنا محمد ﷺ قال الطبري في تفسير الآية: "لم يأت هؤلاء القوم الذين أرسلك ربك يا محمد إليهم، وهم قومه من قريش، نذير ينذرهم بأس الله على كفرهم قبلك. وقوله: (لعلهم يهتدون) يقول: ليتبينوا سبيل الحق فيعرفوه ويؤمنوا به"(١).

٣. ﴿وَمَآ ءَاتَيۡنَٰهُم مِّن كُتُبٖ يَدۡرُسُونَهَاۖ وَمَآ أَرۡسَلۡنَآ إِلَيۡهِمۡ قَبۡلَكَ مِن نَّذِيرٖ ٤٤﴾ [سورة سبأ]، قال قتادة: "ما أنزل الله على العرب كتابا قبل القرآن، ولا بعث إليهم نبيا قبل محمد ﷺ"(٢)، إذن في هذه الآية إشارة واضحة إلى أنهم لم يكن عندهم كتاب أو صحف إبراهيم وما علموا من شيء تعلموه من آبائهم تلقياً.

ثانياً: على وفق قواعد الأصول عند جمهور أهل السنة وجميع الأشاعرة عدم ترتب العقاب والعذاب إلا بعد مجيء الرسول(٣) لأن الإنسان معذور بالجهل فيما يفعله إذا لم يقصر في دفعه سواء كان في المسائل الأصولية أو الفرعية والدليل على ذلك قوله تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ

---

(١) تفسير الطبري: ١٦٤/٢٠-١٦٦.

(٢) المصدر السابق: ٤١٦/٢٠.

(٣) ينظر: تفسير الماتريدي: ١٩/٧، والإحكام في أصول الأحكام لابن حزم: ٥٩/١، والإحكام في أصول الأحكام للآمدي: ٩١/١-٩٤، وشرح تنقيح الفصول: ٨٨-٩٤، والرد على المنطقيين: ٤٢٠-٤٢١، والإبهاج في شرح المنهاج: ١٣٩/١، ورفع النقاب عن تنقيح الشهاب: ١٤٣/٢.

ISSN: 2071-6028

غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾ [سورة النساء]، ومعناه عند المفسرين أن من خالف الكتاب والسنّة بالاعتقاد من بعد ما قامت الحجّة عليه بالبيان والإعجاز ويتبع غير دين الموحِّدين ندعه وما اختار لنفسه ندخله إيَّاها(١).

فعلى هذا أن من لم يتبين له الهدى معذور كما هو ظاهر في حديث الرجل الذي لم يعمل خيراً قط، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ ﵁ أَنَّ رَسُولَ اللهِ ﷺ قَالَ: (قَالَ رَجُلٌ لَمْ يَعْمَلْ حَسَنَةً قَطُّ، لأَهْلِهِ: إِذَا مَاتَ فَحَرِّقُوهُ، ثُمَّ اذْرُوا نِصْفَهُ فِي الْبَرِّ وَنِصْفَهُ فِي الْبَحْرِ، فَوَاللهِ لَئِنْ قَدَرَ اللهُ عَلَيْهِ لَيُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا لاَ يُعَذِّبُهُ أَحَدًا مِنَ الْعَالَمِينَ، فَلَمَّا مَاتَ الرَّجُلُ فَعَلُوا مَا أَمَرَهُمْ، فَأَمَرَ اللهُ الْبَرَّ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، وَأَمَرَ الْبَحْرَ فَجَمَعَ مَا فِيهِ، ثُمَّ قَالَ: لِمَ فَعَلْتَ هَذَا؟ قَالَ: مِنْ خَشْيَتِكَ، يَا رَبِّ وَأَنْتَ أَعْلَمُ، فَغَفَرَ اللهُ لَهُ)(٢)، قال ابن تيمية "فهذا رجل شك في قدرة الله وفي إعادته إذا ذري، بل اعتقد أنه لا يعاد، وهذا كفر باتفاق المسلمين، لكنه كان جاهلا لا يعلم ذلك وكان مؤمنا يخاف الله أن يعاقبه فغفر له بذلك"(٣).

---

(١) ينظر: درج الدرر في تفسير الآي والسور: ٥٢٥/١، وتفسير السمرقندي: ٣٦٣/١، والتفسير الوسيط للواحدي: ١١٦/٢.

(٢) صحيح البخاري: ٢٧٢٥/٦ رقم (٧٠٦٧) كتاب التوحيد، باب قول الله تعالى ﴿يُرِيدُونَ أَن يُبَدِّلُواْ كَلَٰمَ ٱللَّهِ﴾، وصحيح مسلم: ٩٧/٨ رقم (٧٠٨٠)، كتاب الآداب، بَابٌ فِي سِعَةِ رَحْمَةِ اللهِ تَعَالَى، واللفظ لمسلم

(٣) مجموع الفتاوى: ٢٣١/٣.

وحديث معاذ لما قدم معاذ من الشام سجد للنبي ﷺ قال: (ما هذا يا معاذ؟)، قال أتيت الشام فوافقتهم يسجدون لأساقفتهم وبطارقتهم. فوددت في نفسي أن نفعل ذلك بك(١).

وما أجمل قول ابن تيمية حيث قال"من دعا غير الله وحج إلى غير الله هو أيضًا مشرك، والذي فعله كفر، لكن قد لا يكون عالمًا بأن هذا شرك محرم ،كما أن كثيرًا من الناس دخلوا في الإسلام من التتار وغيرهم وعندهم أصنام لهم صغار من لبد وغيره وهم يتقربون إليها ويعظمونها ولا يعلمون أن ذلك محرم في دين الإسلام، ويتقربون إلى النار أيضًا ولا يعلمون أن ذلك محرم، فكثير من أنواع الشرك قد يخفى على بعض من دخل في الإسلام ولا يعلم أنه شرك، فهذا ضال وعمله الذي أشرك فيه باطل، لكن لا يستحق العقوبة حتى تقوم عليه الحجة"(٢).

ولاشك في أن قوم النبي ﷺ كانوا أجهل الناس معرفة بالله تعالى كما يظهر من قول زيد بن عمرو قالت أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ: "لَقَدْ رَأَيْتُ زَيْدَ بْنَ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ شَيْخًا كَبِيرًا مُسْنِدًا ظَهْرَهُ إِلَى الْكَعْبَةِ، وَهُوَ يَقُولُ: يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ مَا أَصْبَحَ مِنْكُمْ أَحَدٌ عَلَى دِينِ إِبْرَاهِيمَ غَيْرِي، ثُمَّ يَقُولُ: اللَّهمّ لَوْ أَعْلَمُ أَيَّ الْوُجُوهِ أَحَبُّ إِلَيْكَ عَبَدْتُكَ بِهِ، ثُمَّ يَسْجُدُ عَلَى رَاحِلَتِهِ"(٣).

والخلاصة أن قوم النبي ﷺ هم من أهل الفترة لأنهم وآبائهم لم يأتهم نذير.

---

(١) سنن ابن ماجه: ٥٩٥/١ رقم (١٨٥٣)، وأخرجه الحاكم من طريق معاذ بن هشام الدستوائي، عن أبيه، عن القاسم بن عوف الشيباني، وصححه على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، ينظر: المستدرك على الصحيحين للحاكم: ١٩٠/٤ رقم (٧٣٢٥).

(٢) الإخنائية أو الرد على الإخنائي: ٢٠٦.

(٣) تاريخ الإسلام: ٩١/١، والبداية والنهاية: ٢٩٦/٢.

المسألة الثالثة:

هل قوم النبي ﷺ ملزمون بإتباع شريعة الأنبياء السابقين.

اختلف العلماء في قوم النبي ﷺ أهم مخاطبون بإتباع شريعة الأنبياء السابقين أم لا.

القول الأول: ذهب ابن عطية والنووي إلى أن قوم النبي ﷺ قد بلغتهم دعوة إبراهيم وغيره من الأنبياء & لذلك كانوا مخاطبين باتباعهم(١).

القول الثاني: ذهب ابن حزم إلى أن قوم النبي ﷺ لم يكونوا ملزمين بشريعة أحد من الأنبياء(٢)، والراجح هو قول ابن حزم لما يأتي:

١. قوله تعالى: ﴿أَن تَقُولُوٓاْ إِنَّمَآ أُنزِلَ ٱلۡكِتَٰبُ عَلَىٰ طَآئِفَتَيۡنِ مِن قَبۡلِنَا وَإِن كُنَّا عَن دِرَاسَتِهِمۡ لَغَٰفِلِينَ ﴿١٥٦﴾﴾ [سورة الأنعام] يقول الصنعاني في تفسير هذه الآية "إنما أنزلنا عليكم القرآن؛ لئلا تقولوا: إن الكتاب أنزل على من قبلنا بلغتهم ولسانهم فلم نعرف ما فيه، وغفلنا عن دراسته؛ فتمهدون بذلك عذرا لأنفسكم، وحجة على الله"(٣).

٢. قوله تعالى: ﴿لِتُنذِرَ قَوۡمًا مَّآ أَتَىٰهُم مِّن نَّذِيرٍ مِّن قَبۡلِكَ لَعَلَّهُمۡ يَهۡتَدُونَ﴾ [سورة السجدة: ٣].

٣. أن كل نبي بعث إلى قومه فقط على نحو ما أخرجه البخاري ومسلم عن جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللهِ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: (أُعْطِيتُ خَمْسًا لَمْ يُعْطَهُنَّ أَحَدٌ

---

(١) ينظر: شرح النووي على مسلم: ٧٩/٣، وتفسير ابن عطية: ٣٧٦/٢.

(٢) ينظر: الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم: ١٦٨/٥.

(٣) تفسير السمعاني: ١٥٨/٢.

ISSN: 2071-6028

قَبْلِي... وَكَانَ النَّبِيُّ يُبْعَثُ إِلَى قَوْمِهِ خَاصَّةً وَبُعِثْتُ إِلَى النَّاسِ عَامَّةً)[١][٢].

المسألة الرابعة:

اختلاف العلماء في الأحاديث التي فيها تعذيب بعض أهل الفترة

اختلف العلماء في الأحاديث التي وردت في تعذيب بعض أهل الفترة إلى أقوال عدة.

القول الأول: ذهب أكثر القائلين بالامتحان يوم القيامة إلى أن هؤلاء المذكورين في هذه الأحاديث هم الذين لا يجيبون يوم القيامة ومنهم والدا الرسول ﷺ[٣].

القول الثاني: ذهب الحليمي وابن عطية والنووي إلى أن المذكورين في الأحاديث بلغتهم دعوة نبي من الأنبياء، فلم يؤمنوا بها، ورضوا بدين قريش، من الشرك وعبادة الأوثان، فخرجوا بفعلهم هذا أن يكونوا من أهل الفترة، واستحقوا العذاب في الآخرة؛ لقيام الحجة عليهم، وأصحاب هذ القول كذلك أُدخلوا والدي الرسول زمن ضمنهم[٤].

---

(١) صحيح البخاري: ١٢٨/١ رقم (٣٢٨)، كتاب التيمم، بدون باب، وصحيح مسلم: ٦٣/٢ رقم (١٠٩٩)، كتاب الصلاة باب جُعلت لي الأرض مسجدًا وطهورًا.

(٢) ولكن لابد أن نعلم أن كل من دخل من أهل الفترة في شريعة من الشرائع من قِبل نفسه فقد لزمته وصار من أهلها، وإن لم يكن مخاطبا بها قبل ذلك، وإذا لزمته فيحشر مع أهل تلك الشريعة ويسعه ما يسعهم من الثواب والعقاب. وذلك مثل أصحاب الأخدود وأهل الحبشة وورقة بن نوفل. ينظر: تحرير المقال في موازنة الأعمال وحكم غير المكلفين في العقبى والمآل: ٤٤٣/٢.

(٣) ينظر: البداية والنهاية: ٣٤٢/٢.

(٤) ينظر: المنهاج في شعب الإيمان: ١٧٥/١، وتفسير ابن عطية: ٧٢/٤، و شرح النووي على مسلم: ٧٩/٣.



القول الثالث: ذهب عقيل بن عطية إلى تقسيم أهل الفترة، وأجاب على الاستدلال بتلك الأحاديث بما يأتي:

أحدها: أنها أخبار آحاد، فلا تعارض القاطع.

والثاني: أن نقصر ما ورد من دخول النار على من ورد فيه بعينه فقط، ولا نطلب علة ذلك.

والثالث: أو نقسم أهل الفترة على أربعة أقسام،

القسم الأول: قوم أدركوا الحق ببصيرتهم ووحدوا الله تعالى في جاهليتهم، وأقروا بالبعث من غير أن يكونوا متبعين لشريعة من تقدمهم، فهؤلاء في الجنة.

القسم الثاني: قوم تدينوا بشريعة قائمة الرسوم مقررة الأحكام من الشرائع المتقدمة على نحو من تهود أو تنصر في الجاهلية فهؤلاء يحشرون مع أهل تلك الشريعة ويسعهم ما يسعهم من الثواب والعقاب.

القسم الثالث: من تعرض منهم إلى تغيير الشرائع ومخالفة الأنبياء في التوحيد أو اتبع غيره على ذلك فهؤلاء هم الكفار ومكانهم النار، وجعل عقيل بن عطية والدي الرسول ﷺ من هذا القسم.

القسم الرابع: من لم يكن عنده توحيد ولا إشراك ولا دخول في شريعة نبي ولا تعرض لتغييرها ولا اختراع لدين، بل بقي عمره على حال غفلة' وهؤلاء يدخلون الجنة بتفضل الله تعالى(١).

---

(١) ينظر: تحرير المقال في موازنة الأعمال وحكم غير المكلفين في العقبى والمآل: ٤٢٦/١، ٦٠٢/٢، بتصرف.

القول الرابع: ذهب القرطبي(١)، والمحب الطبري(٢)، وابن حجر العسقلاني(٣)، وبدر الدين العيني(٤)، والسيوطي(٥)، والقَسْطَلَّاني(٦)، والملا علي القاري في قول(٧)، وآخرون(٨) إلى إقرار الأحاديث الواردة في تعذيب أهل الفترة الذين غيروا الشرائع وخالفوا الأنبياء ولكنهم أنكروا الأحاديث الواردة في تعذيب والدي الرسول ﷺ ورأوا نجاتهما يوم القيامة، وأصحاب هذا القول وإن كانوا متفقين على نجاة والدي الرسول يوم القيامة، إلا إنهم مختلفون في تقريرها ولهم ثلاثة مسالك في إثبات قولهم على نحو ما ذكرها السيوطي(٩).

---

(١) ينظر: التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة: ١٤٠-١٤١.

(٢) ينظر: ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى، لمحب الدين الطبري: ٢٥٩.

(٣) ينظر: الإصابة في تمييز الصحابة: ٢٠١/٧.

(٤) ينظر: عمدة القاري شرح صحيح البخاري: ١٨٦/١٤.

(٥) ينظر: الحاوي للفتاوي: ١٩١/٢-٢٢٠.

(٦) ينظر: المواهب اللدنية بالمنح المحمدية: ١١٠/١-١١١.

(٧) ينظر: شرح الشفا: ٦٠٥/١.

(٨) كابن نجيم، وأحمد بن محمد مكي، والألوسي، وابن عابدين، ومحمد الجزيري، وابن عاشور: ينظر الأشباه والنظائر لابن نجيم: ٢٤٨، وسبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد: محمد بن يوسف الصالحي الشامي (ت ٩٤٢هـ): ٢٦٠/١، وغمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر: أحمد بن محمد مكي: ٢٤٠/٣، وتفسير الألوسي: ١٣٥/١٠، والعقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية: ابن عابدين: ٣٣٠/٢، والفقه على المذاهب الأربعة: ١٩٠/٤، والتحرير والتنوير: ١٩٥/٢٥.

(٩) ينظر: الحاوي للفتاوي: ١٩١/٢-٢٢٠.

القول الخامس: ذهب تاج الدين الفاكهاني[١] والسخاوي[٢]، إلى القول الرابع إلا أنهم توقفوا في والدي الرسول ﷺ.

القول السادس: ذهب السهيلي وذكر السيوطي عن القاضي أبي بكر بن العربي إلى القول الرابع إلا أنهم أبقوا الأحاديث الواردة في والدي الرسول **ز**على ظاهرها من غير عدول عنها بدعوى نسخ ولا غيره، ومع ذلك قالوا: لا يجوز لأحد أن يذكر ذلك[٣].

وخلاصة القول في هذا الباب أرى أن الأسلم هو التوقف في شأن قوم النبي ﷺ وترك الخوض في مصيرهم يوم القيامة فهم كما قال سبحانه وتعالى: ﴿تِلْكَ أُمَّةٌ قَدْ خَلَتْ لَهَا مَا كَسَبَتْ وَلَكُم مَّا كَسَبْتُمْ وَلَا تُسْأَلُونَ عَمَّا كَانُوا يَعْمَلُونَ ﴿١٣٤﴾﴾ [سورة البقرة] وثبت يقيناً عندنا ان ربنا لا يظلم الناس شيئا، وأنه هو العدل الحكم، يفعل ما يشاء لا راد لقضائه ولا معقب لحكمه، سبحانه فلو انه عذب العباد كلهم لم يكن لهم ظالما، ولو أنه رحمهم كلهم لم يكن لأحد أن يقول لم؟ فالخلق خلقه والامر امره.

وأرى أن التوقف في أبوي الرسول ﷺ آكد لأن الأحاديث الواردة فيهما لم تسلم من الطعن.

أما حديث أَنَسٍ ﷺ: (أَنَّ رَجُلاً قَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، أَيْنَ أَبِي؟ قَالَ: فِي النَّارِ، فَلَمَّا قَفَّى دَعَاهُ، فَقَالَ: إِنَّ أَبِي وَأَبَاكَ فِي النَّارِ)، فهذا الحديث لم يتفق على ذكره

---

(١) ينظر: المقاصد الحسنة: ٦٧.

(٢) ينظر: الحاوي للفتاوي: ٢/٢٧٩.

(٣) ينظر: الروض: ٢/١٢٠-١٢١، والحاوي للفتاوي: ٢/٢١٩.



الرواة، بل ورد برواية أخرى رواه الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: إِنَّ أَبِي كَانَ يَصِلُ الرَّحِمَ، وَكَانَ وَكَانَ، فَأَيْنَ هُوَ؟ قَالَ: فِي النَّارِ، فَكَأَنَّ الْأَعْرَابِيَّ وُجِدَ مِنْ ذَلِكَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللهِ، فَأَيْنَ أَبُوكَ؟ قَالَ: «حَيْثُ مَا مَرَرْتَ بِقَبْرِ كَافِرٍ فَبَشِّرْهُ بِالنَّارِ» قَالَ: فَأَسْلَمَ الْأَعْرَابِيُّ بَعْدُ، فَقَالَ: لَقَدْ كَلَّفَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ تَعَبًا، مَا مَرَرْتُ بِقَبْرِ كَافِرٍ إِلَّا بَشَّرْتُهُ بِالنَّارِ(١).

وهذا اللفظ كما هو ظاهر ليس فيه دلالة على والده ﷺ.

وصحح السيوطي والأرناؤوط هذه الرواية على رواية مسلم إذ قال السيوطي عن هذه الرواية " أثبت من حيث الرواية فإن معمراً أثبت من حماد، فإن حماداً تكلم في حفظه ووقع في أحاديثه مناكير ذكروا أن ربيبه دسها في كتبه وكان حماد لا يحفظ فحدث بها فوهم فيها، ومن ثم لم يخرج له البخاري شيئاً ولا خرج له مسلم في الأصول إلا من روايته عن ثابت قال الحاكم في المدخل: ما خرج مسلم لحماد في الأصول إلا من حديثه عن ثابت وقد خرج له في الشواهد عن طائفة، وأما معمر فلم يتكلم في حفظه ولا استنكر شيء من حديثه واتفق على التخريج له الشيخان فكان لفظه أثبت، ثم وجدنا الحديث ورد من حديث سعد بن أبي وقاص بمثل لفظ رواية معمر عن ثابت عن أنس فأخرج البزار، والطبراني، والبيهقي من طريق إبراهيم بن سعد عن الزهري عن عامر بن سعد عن أبيه أن أعرابياً قال لرسول الله ﷺ: (أين أبي؟ قال: في النار قال: فأين أبوك؟ قال حيثما مررت بقبر كافر فبشره بالنار)، وهذا إسناد على شرط الشيخين فتعين الاعتماد على هذا اللفظ وتقديمه على غيره وقد زاد الطبراني، والبيهقي في آخره قال فأسلم

(١) المعجم الكبير للطبراني: ١٤٥/١، دلائل النبوة للبيهقي: ١٩٢/١.

ISSN: 2071-6028

الأعرابي بعد فقال: لقد كلفني رسول الله ﷺ تعباً ما مررت بقبر كافر إلا بشرته بالنار".

وقال "فهذه الزيادة أوضحت بلا شك أن هذا اللفظ العام هو الذي صدر منه ورآه الأعرابي بعد إسلامه أمراً مقتضياً للامتثال فلم يسعه إلا امتثاله، ولو كان الجواب باللفظ الأول لم يكن فيه أمر بشيء البته، فعلم أن هذا اللفظ الأول من تصرف الراوي رواه بالمعنى على حسب فهمه، ثم لو فرض اتفاق الرواة على اللفظ الأول كان معارضاً بما تقدم من الأدلة والحديث الصحيح إذا عارضه أدلة أخرى هي أرجح منه وجب تأويله وتقديم تلك الأدلة عليه كما هو مقرر في الأصول"(١).

وأما حديث أبي هريرة في صحيح مسلم في استئذان النبي ﷺ من الله قبر أمه: (اسْتَأْذَنْتُ رَبِّي فِي أَنْ أَسْتَغْفِرَ لَهَا فَلَمْ يُؤْذَنْ لِي، وَاسْتَأْذَنْتُهُ فِي أَنْ أَزُورَ قَبْرَهَا فَأُذِنَ لِي، فَزُورُوا الْقُبُورَ فَإِنَّهَا تُذَكِّرُ الْمَوْتَ..)(٢). فهذا الحديث لا تنهض به حجة على وجوه:

الوجه الأول: إن فيه يزيد بن كيسان واختلف علماء الجرح والتعديل فيه، قَالَ يَحيى القَطّان: هو صالح وسط، ولَيْسَ ممن يُعتَمد عليه(٣)، وقال ابن أبي حاتم سمعت أبى يقول: "يزيد بن كيسان يكتب حديثه، ومحله الستر، صالح

---

(١) ينظر: الحاوي للفتاوي: ٢/٢١٤-٢١٥، ذهب الشيخ الأرناؤوط في تحقيق الحديث إلى ما ذهب إليه السيوطي في تعليقه على مسند أحمد: ١٩/٢٢٨-٢٣٠.

(٢) صحيح مسلم: ٣/٦٥ رقم (٢٢١٩)، كِتَابُ الْجَنَائِزِ، بَابُ اسْتِئْذَانِ النَّبِيِّ ﷺ رَبَّهُ ﷻ فِي زِيَارَةِ قَبْرِ أُمِّهِ.

(٣) التاريخ الكبير للبخاري بحواشي محمود خليل: ٨/٣٥٤.

الحديث". قلت له: يحتج بحديثه؟ قال: "لا"[١] وقال الدَّارَقُطْنِيِّ: يزيد بن كيسان، كوفي، ثقة[٢]، والإمام البخاري أدخله في الضعفاء[٣]، وعلى الرغم من إدخال ابن حبان له في الثقات، إلا أنه قال: "وكان يخطئ ويخالف، لم يفحش خطؤه حتى يعدل به عن سبيل العدول، ولا أتى من الخلاف بما تنكره القلوب. فهو مقبول الرواية، إلا ما يعلم أنه أخطأ فيه. فحينئذ يترك خطؤه، كما يترك خطأ غيره من الثقات"[٤]. إذن علماء الجرح والتعديل غير متفقين على تعديله.

الوجه الثاني: قال السيوطي " الجواب عن حديث عدم الإذن في الاستغفار لأمه أنه يمكن فيه دعوى عدم الملازمة بدليل أنه كان في صدر الإسلام ممنوعاً من الصلاة على من عليه دين وهو مسلم، فلعله كانت عليها تبعات غير الكفر فمنع من الاستغفار لها بسببها[٥].

الوجه الثالث: لم يذكر في هذا الحديث أنها من أهل النار.

الوجه الرابع: فيه أن النبي ﷺ يطلب من الله أن يخالف ما أمره وهو بعيد عن هذا حاشاه ﷺ: ﴿مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن يَسۡتَغۡفِرُواْ لِلۡمُشۡرِكِينَ وَلَوۡ كَانُوٓاْ أُوْلِي قُرۡبَىٰ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمۡ أَنَّهُمۡ أَصۡحَٰبُ ٱلۡجَحِيمِ ١١٣﴾ [سورة التوبة].

---

(١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢٨٥/٩.

(٢) موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله: ٧٢٣/٢.

(٣) التكميل في الجرح والتعديل ومعرفة الثقات والضعفاء والمجاهيل: ٣٦٨/٢.

(٤) الثقات لابن حبان: ٦٢٨/٧.

(٥) المصدر السابق: ٢٧٤/٢.

ورد سبب نزول هذه الآية كما في البخاري ومسلم أنه لما مات أبوطالب على الكفر فقال النبي ﷺ: (لأستغفرن لك ما لم أنه عنه)، فنزلت هذه الآية[١].

فإذا كانت أمه ﷺ ماتت على الشرك والكفر فهي من أصحاب النار فكيف إذاً يطلب الرسول ﷺ من الله أن يستغفر لها!؟

والحديثان انفرد بهما الإمام مسلم، ولاشك أن الأحاديث التي ينفرد بها أحدهما فيها نظر، قال ابن صلاح: "إِذا كَانَ الحَدِيث الَّذِي تركاه أَو أَحدهمَا مَعَ صِحَة إِسْنَاده أصلا فِي مَعْنَاهُ عُمْدَة فِي بَابه وَلم يخرجَا لَهُ نظيرا فَذَلِك لَا يكون أَلا لعِلَّة فِيهِ خفيت واطلعا عَلَيْهَا أَو التارك لَهُ مِنْهُمَا أَو لغفلة عرضت وَالله أعلم"[٢].

وقال ابن تيمية: ومما قد يسمى صحيحا ما يصححه بعض علماء الحديث وآخرون يخالفونهم في تصحيحه فيقولون: هو ضعيف ليس بصحيح مثل ألفاظ رواها مسلم في صحيحه ونازعه في صحتها غيره من أهل العلم إما مثله أو دونه أو فوقه فهذا لا يجزم بصدقه إلا بدليل مثل: ما روى مسلم أن: (النبي ﷺ صلى الكسوف ثلاث ركوعات وأربع ركوعات)، انفرد بذلك عن البخاري، فإن هذا ضعفه حذاق أهل العلم، ومثله حديث مسلم: (إن الله خلق التربة يوم السبت وخلق الجبال يوم الأحد وخلق الشجر يوم الاثنين وخلق المكروه يوم الثلاثاء وخلق النور يوم الأربعاء وبث فيها الدواب يوم الخميس وخلق آدم يوم الجمعة)،

---

(١) صحيح البخاري: ١٧٨٨/٤ رقم (٤٤٩٤)، كتاب فضائل الصحابة باب ﴿ إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَٰكِنَّ اللَّهَ يَهْدِي مَن يَشَاءُ ۚ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ ﴾، صحيح مسلم: ٤٠/١ رقم (٤١)، كتاب الإيمان، باب دعوة الكافر إلى الإسلام.

(٢) صيانة صحيح مسلم: ٩٥.

ISSN: 2071-6028

فإن هذا طعن فيه من هو أعلم من مسلم مثل يحيى بن معين ومثل البخاري وغيرهما وذكر البخاري أن هذا من كلام كعب الأحبار وطائفة اعتبرت صحته مثل أبي بكر ابن الأنباري وأبي الفرج ابن الجوزي وغيرهما والبيهقي وغيره وافقوا الذين ضعفوه وهذا هو الصواب؛ ولو كان أول الخلق يوم السبت وآخره يوم الجمعة لكان قد خلق في الأيام السبعة وهو خلاف ما أخبر به القرآن مع أن حذاق أهل الحديث يثبتون علة هذا الحديث[١].

خلاصة تصحيح الأحاديث وتضعيفه أمر اجتهادي والخلاف بين المحدثين في تصحيح بعض الأحاديث وتضعيفه أمر مشهور بينهم، والقول في ذلك كما قال ابن وزير "الخلاف في تصحيح الحديث، كالخلاف في فروع الفقه لا يستحق النكير"[٢].

ثم إن الحديث إذا تفرد به مسلم عن البخاري وتكلم فيه أهل العلم لا يجزم بصدقه إلا بدليل فكيف إذا كان مخالفا للمقطوع به في كتاب الله! وقد تبين أن علماء الجرح والتعديل غير متفقين على صحته.

---

(١) ينظر: مجموع الفتاوى: ١٨/١٧-١٩.

(٢) ينظر: العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم: ١/٣٩٤.

بسم الله الرحمن الرحيم

الخاتمة

الحمد لله حمدا يوافي نعمه، ويكافئ مزيده، له الحمد حمداً يليق بجلال وجهه وعظيم سلطانه، له الحمد على نعمة التوفيق وعلى ما منَّ عليّ لإكمال هذا البحث والصلاة والسلام على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، وبعد.

توصلت في هذا البحث إلى نتائج، من أهمها:

١. إن أهل الفترة تسمية لكل قوم عاشوا بين رسولين ولم يكن الأول مرسلا إليهم ولم يدركوا الثاني، أو الذين لم يسمعوا بالشريعة، ولم تبلغهم الرسالة، ولم يكن حولهم من يعرّفهم بالدِّين وعبادة الله تعالى أو سمعوا بالشريعة وبلغهم الرسالة ولكن مشوهة.

٢. إن مسألة أهل الفترة في العقيدة ليست من المسائل القطعية حتى نتهم المخالف بالضلال والتبديع بل هي من المسائل المختلف فيها.

٣. إن قوم النبي ﷺ على وفق الآيات والقواعد الأصولية هم من أهل الفترة.

٤. أن الأحاديث الواردة في تعذيب أهل الفترة الأصل فيها التوقف لأن الأصل في التعذيب إنما يقع في حق من بلغته الدعوة وقامت عليه الحجة.

٥. الأولى في والدي الرسول ﷺ التوقف لأن الأحاديث الواردة في تعذيبهما إما لا تنهض به حجة، أو غير صريحة ثم إن المسألة اجتهادية ظنية.

وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم

فما فيه من صواب فمن الله وما كان فيه من خطأ فمن نفسي وأسأل الله أن يغفر لي فيما لم أصب

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

الباحث

ISSN: 2071-6028

المصادر والمراجع

١. **الإبانة عن أصول الديانة:** أبو الحسن علي بن إسماعيل بن إسحاق أبي موسى الأشعري (ت ٣٢٤هـ)، تحقيق د. فوقية حسين محمود، دار الأنصار، القاهرة، ط١، ١٣٩٧هـ.

٢. **الإبهاج في شرح المنهاج:** تقي الدين أبي الحسن علي بن عبد الكافي بن علي بن تمام بن حامد بن يحيي السبكي (ت ٧٥٦هـ) وولده تاج الدين أبو نصر عبد الوهاب (ت ٧٧١هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ب ط، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

٣. **أحكام أهل الذمة:** محمد بن أبي بكر ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد: دار الكتب العلمية بيروت، لبنان ط٢، ١٤٢٣هـ-٢٠٠٢م.

٤. **الإحكام في أصول الأحكام للآمدي:** أبو الحسن سيد الدين علي بن أبي علي بن محمد بن سالم الثعلبي الآمدي (ت ٦٣١هـ)، تحقيق د. سيد الجميلي، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٤هـ.

٥. **الإحكام في أصول الأحكام:** أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي القرطبي الظاهري (ت ٤٥٦هـ)، دار الحديث، القاهرة، ط١، ١٤٠٤هـ.

٦. **الإخنائية** (أو **الرد على الإخنائي**): تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق أحمد بن مونس العنزي، دار الخراز، ط١، ١٤٢٠هـ-٢٠٠٠م.

٧. **الاستذكار:** أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم

النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق سالم محمد عطا، محمد علي معوض دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.

٨. **الأشباه والنظائر لابن نجيم:** زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري (ت ٩٧٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٩م.

٩. **الإصابة في تمييز الصحابة:** أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت ٨٥٢هـ)، تحقيق عادل أحمد عبد الموجود وعلى محمد معوض، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.

١٠. **أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن:** محمد الأمين بن محمد المختار بن عبد القادر الجكني الشنقيطي (ت ١٣٩٣هـ)، دار الفكر، بيروت، لبنان، ١٤١٥هـ-١٩٩٥م.

١١. **الاعتقاد**: أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، تحقيق أحمد عصام الكاتب، دار الآفاق الجديدة، بيروت، ط١، ١٤٠١هـ.

١٢. **الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار:** أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني (ت ٥٥٨هـ)، تحقيق سعود بن عبد العزيز الخلف، دار أضواء السلف، ط١، ١٤١٩هـ- ١٩٩٩م.

١٣. **البداية والنهاية:** أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق علي شيري: دار إحياء التراث العربي، ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

١٤. **تاريخ الإسلام:** شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن

قَايْماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ)، تحقيق عمر عبد السلام التدمري، دار الكتاب العربي، بيروت، ط٢، ١٤١٣هـ-١٩٩٣م.

١٥. **التاريخ الكبير:** محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت ٢٥٦هـ)، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، ب. ت.

١٦. **تحرير المقال في موازنة الأعمال وحكم غير المكلفين في العقبى والمآل:** أَبُو طالب عقيل بن عطية بن أبي أحمد جعفر بن محمد بن عطية القضاعي الأندلسيّ (ت ٦٠٨هـ)، تحقيق مصطفى باحو، دار الإمام مالك، أبو ظبي، ط١، ١٤٢٧هـ-٢٠٠٦م.

١٧. **التحرير والتنوير:** محمد الطاهر بن محمد بن محمد الطاهر بن عاشور التونسي (ت ١٣٩٣هـ)، دار سحنون، تونس، ١٩٩٧م.

١٨. **التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة** أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق الدكتور الصادق بن محمد بن إبراهيم، دار المنهاج للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ.

١٩. **تفسير ابن عطية:** عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام بن عطية الأندلسي المحاربي (ت ٥٤٢هـ)، تحقيق عبد السلام عبد الشافي محمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ.

٢٠. **تفسير البحر المحيط:** محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي (ت ٧٤٥هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد معوض، د. زكريا عبد المجيد النوقي، د. أحمد النجولي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠١م.

٢١. **التفسير البسيط** أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي النيسابوري الشافعي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق أصل تحقيقه في (١٥) رسالة دكتوراه، عمادة البحث العلمي، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ط١، ١٤٣٠هـ.

٢٢. **تفسير الثعلبي** «**الكشف والبيان عن تفسير القرآن**»: أحمد بن محمد بن إبراهيم الثعلبي أبو إسحاق (ت ٤٢٧هـ)، تحقيق الإمام أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان ط١، ١٤٢٢هـ-٢٠٠٢م.

٢٣. **تفسير السمرقندي** أبو الليث نصر بن محمد بن إبراهيم السمرقندي الفقيه الحنفي (المتوفى ٣٧٥هـ،) تحقيق د. محمود مطرجي دار الفكر، بيروت، ب. ت.

٢٤. **تفسير القرآن العظيم** أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق سامي بن محمد سلامة، دار طيبة، ط٢، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٢٥. **تفسير الماتريدي** محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (ت ٣٣٣هـ)، تحقيق د. مجدي باسلوم، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٦هـ-٢٠٠٥م.

٢٦. **تفسير النسفي**: أبو البركات عبد الله بن أحمد بن محمود حافظ الدين النسفي (ت ٧١٠هـ)، تحقيق يوسف علي بديوي، دار الكلم الطيب، بيروت، ط١، ١٤١٩هـ-١٩٩٨م.

٢٧. **التفسير الوسيط للواحدي**: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي

الواحدي النيسابوري الشافعي (ت ٤٦٨هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود وآخرين، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

٢٨. **تفسير معالم التنزيل في تفسير القرآن «تفسير البغوي»**: أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (ت ٥١٠هـ)، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢٠هـ.

٢٩. **التَّكْميل في الجَرْح والتَّعْدِيل ومَعْرِفة الثِّقَات والضُّعفاء والمجَاهِيل:** أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير القرشي البصري ثم الدمشقي (ت ٧٧٤هـ)، تحقيق د. شادي بن محمد بن سالم آل نعمان دار مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، ب.ت.

٣٠. **التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد:** أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النمري القرطبي (ت ٤٦٣هـ)، تحقيق مصطفى بن أحمد العلوي، محمد عبد الكبير البكري، دار وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المغرب، ١٣٨٧هـ.

٣١. **الجامع الصحيح المختصر:** محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦هـ)، تحقيق د. مصطفى ديب البغا، دار ابن كثير، اليمامة، بيروت، ط١، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

٣٢. **الجامع لأحكام القرآن «تفسير القرطبي»**: أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (ت ٦٧١هـ)، تحقيق أحمد البردوني وإبراهيم أطفيش، دار الكتب المصرية، القاهرة، ط٢، ١٣٨٤هـ-١٩٦٤م.

ISSN: 2071-6028

٣٣. **الجرح والتعديل** أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي ابن أبي حاتم (ت ٣٢٧هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٢٧١هـ-١٩٥٢م.

٣٤. **حاشية العطار على شرح الجلال المحلي على جمع الجوامع** حسن بن محمد بن محمود العطار الشافعي (ت ١٢٥٠هـ)، دار الكتب العلمية، ب.ت.

٣٥. **الحاوي للفتاوي** جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت ٩١١هـ)، تحقيق عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٣٦. **الدر المختار وحاشية ابن عابدين:** ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢هـ)، دار الفكر، بيروت، ط٢، ١٤١٢هـ-١٩٩٢م.

٣٧. **درج الدرر في تفسير الآي والسور:** أبو بكر عبد القاهر بن عبد الرحمن بن محمد الفارسي الأصل الجرجاني الدار (ت ٤٧١هـ)، تحقيق القسم الأول طلعت صلاح الفرحان محقق القسم الثاني محمد أديب شكور أمرير، دار الفكر، عمان، الأردن، ط١، ١٤٣٠هـ-٢٠٠٩م.

٣٨. **دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة:** أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخُسْرَوْجِردي الخراساني أبو بكر البيهقي (ت ٤٥٨هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ.

٣٩. **ذخائر العقبى في مناقب ذوي القربى:** لمحب الدين الطبري أحمد بن عبد الله الطبري (ت ٦٩٤هـ)، دار الكتب المصرية، ١٣٥٦هـ.

٤٠. **الرد على المنطقيين:** أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، دار المعرفة، بيروت، لبنان، ب.ت.

٤١. **رفع الأستار لإبطال أدلة القائلين بفناء النار:** محمد بن إسماعيل بن صلاح بن محمد الحسني الكحلاني ثم الصنعاني (ت ١١٨٢هـ)، تحقيق محمد ناصر الدين الألباني، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ .

٤٢. **رفع النقاب عن تنقيح الشهاب:** أبو عبد الله الحسين بن علي بن طلحة الرجراجي ثم الشوشاوي السِّمْلالي (ت ٨٩٩هـ)، تحقيق د. أَحْمَد بن محمَّد السراح، د. عبد الرحمن بن عبد الله الجبرين، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، ط١، ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م.

٤٣. **روح المعاني في تفسير القرآن العظيم والسبع المثاني:** شهاب الدين محمود بن عبد الله الحسيني الألوسي (ت ١٢٧٠هـ)، تحقيق علي عبد الباري عطية، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٥هـ.

٤٤. **الروض الأنف في شرح السيرة النبوية لابن هشام:** أبو القاسم عبد الرحمن بن عبد الله بن أحمد السهيلي (ت ٥٨١هـ)، تحقيق عمر عبد السلام السلامي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠٠م.

٤٥. **زاد المسير في علم التفسير:** جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (ت ٥٩٧هـ)، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٤هـ.

٤٦. **سبل الهدى والرشاد في سيرة خير العباد:** محمد بن يوسف الصالحي الشامي (ت ٩٤٢هـ)، تحقيق الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، دار الكتب

العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٤هـ.

٤٧. **سنن ابن ماجه:** أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني (ت ٢٧٣هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين، دار الرسالة العالمية، ط١، ١٤٣٠هـ.

٤٨. **شرح الزرقاني على موطأ الإمام مالك:** محمد بن عبد الباقي بن يوسف الزرقاني المصري الأزهري (ت ١١٢٢هـ)، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، دار مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، ط١، ١٤٢٤هـ.

٤٩. **شرح الشفا:** علي بن سلطان محمد أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤٢١هـ.

٥٠. **شرح تنقيح الفصول:** أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس بن عبد الرحمن المالكي الشهير بالقرافي (ت ٦٨٤هـ)، تحقيق طه عبد الرؤوف سعد، شركة الطباعة الفنية المتحدة، ط١، ١٣٩٣هـ.

٥١. **شمس العلوم ودواء كلام العرب من الكلوم:** نشوان بن سعيد الحميرى اليمني (ت ٥٧٣هـ)، تحقيق د حسين بن عبد الله العمري وآخرين، دار الفكر المعاصر، ط١، ١٤٢٠هـ.

٥٢. **صحيح مسلم** أبو الحسين مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري (ت ٢٦١هـ)، تحقيق مجموعة من المحققين، دار الجيل، بيروت، ١٣٣٤هـ.

٥٣. **الصفدية** تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم بن عبد السلام بن عبد الله بن أبي القاسم بن محمد ابن تيمية الحراني الحنبلي الدمشقي (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق محمد رشاد سالم، مكتبة ابن تيمية، مصر، ط٢، ١٤٠٦هـ.

٥٤. **صيانة صحيح مسلم** عثمان بن عبد الرحمن، أبو عمرو، تقي الدين

المعروف بابن الصلاح (ت ٦٤٣هـ)، تحقيق موفق عبدالله عبدالقادر، دار الغرب الإسلامي، بيروت، ط٢، ١٤٠٨هـ، ط١، ١٤٣٢هـ-٢٠١١م.

٥٥. **طرح التثريب في شرح التقريب:** زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم العراقي (ت ٨٠٦هـ)، تحقيق عبد القادر محمد علي، الكتب العلمية، ٢٠٠٠م.

٥٦. **طريق الهجرتين وباب السعادتين** محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية (ت ٧٥١هـ)، دار السلفية، القاهرة، مصر، ط٢، ١٣٩٤هـ.

٥٧. **العقود الدرية في تنقيح الفتاوى الحامدية:** ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين الدمشقي الحنفي (ت ١٢٥٢هـ)، دار المعرفة، ب ت.

٥٨. **عمدة القاري شرح صحيح البخاري:** أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بدر الدين العينى (ت ٨٥٥هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ب.ت.

٥٩. **العواصم والقواصم في الذب عن سنة أبي القاسم** ابن الوزير، محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين، من آل الوزير (ت ٨٤٠هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط، الرسالة للطباعة والنشر، بيروت، ط٣، ١٤١٥هـ-١٩٩٤م.

٦٠. **العين:** أبو عبد الرحمن الخليل بن أحمد بن عمرو بن تميم الفراهيدي البصري (ت ١٧٠هـ)، تحقيق د مهدي المخزومي، د إبراهيم السامرائي، دار ومكتبة الهلال، ب. ط، ب ت.

٦١. **غمز عيون البصائر في شرح الأشباه والنظائر:** أحمد بن محمد مكي، أبو العباس، شهاب الدين الحسيني الحموي الحنفي (ت ١٠٩٨هـ)، دار الكتب العلمية، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٦٢. **فتح الباري شرح صحيح البخاري:** أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي (ت ٨٥٢هـ) دار المعرفة، بيروت، ١٣٧٩هـ.

٦٣. **فتح القدير** للكمال ابن الهمام كمال الدين محمد بن عبد الواحد السيواسي المعروف بابن الهمام (ت ٨٦١هـ)، دار الفكر، ب. ط، ب. ت.

٦٤. **فتح القدير** محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني اليمني (ت ١٢٥٠هـ)، دار ابن كثير، دار الكلم الطيب، دمشق، ط١، ١٤١٤هـ.

٦٥. **الفقه على المذاهب الأربعة:** عبد الرحمن بن محمد عوض الجزيري (ت ١٣٦٠هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط٢، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٦٦. **الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني:** أحمد بن غانم بن سالم ابن مهنا شهاب الدين النفراوي الأزهري المالكي (ت ١١٢٦هـ)، دار الفكر، ١٤١٥هـ.

٦٧. **قواطع الأدلة في الأصول:** أبو المظفر، منصور بن محمد بن عبد الجبار ابن أحمد المروزى السمعاني التميمي الحنفي ثم الشافعي (ت ٤٨٩هـ)، تحقيق محمد حسن محمد حسن اسماعيل الشافعي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٩م.

٦٨. **الكشاف عن حقائق غوامض التنزيل:** أبو القاسم محمود بن عمرو بن أحمد، الزمخشري جار الله (ت ٥٣٨هـ) دار الكتاب العربي، بيروت، ط٣، ١٤٠٧هـ.

٦٩. **كشف الأسرار شرح أصول البزدوي:** عبد العزيز بن أحمد بن محمد علاء الدين البخاري (ت ٧٣٠هـ)، تحقيق عبد الله محمود محمد عمر، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١٨هـ-١٩٩٧م.

٧٠. **الكليات:** أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي أبو البقاء الحنفي (ت ١٠٩٤هـ)، تحقيق عدنان درويش، محمد المصري، مؤسسة الرسالة، بيروت، ب.ت.

٧١. **مجموع الفتاوى:** تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني (ت ٧٢٨هـ)، تحقيق عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، دار مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٦هـ-١٩٩٥م.

٧٢. **مسند إسحاق بن راهويه:** إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي (ت ٢٣٨هـ)، تحقيق د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، دار مكتبة الإيمان، ط١، ١٤١٢هـ-١٩٩١م.

٧٣. **مسند الإمام أحمد بن حنبل:** أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (ت ٢٤١هـ)، تحقيق شعيب الأرنؤوط وآخرين، مؤسسة الرسالة، ط١، ١٤٢١هـ-٢٠٠١م.

٧٤. **مشارق الأنوار على صحاح الآثار** عياض بن موسى بن عياض بن عمرون اليحصبي السبتي أبو الفضل (ت ٥٤٤هـ)، المكتبة العتيقة، ودار التراث، ب. ط. ب.ت.

٧٥. **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير:** أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي (ت نحو ٧٧٠هـ)، المكتبة العلمية، بيروت، ب. ط. ب.ت.

ISSN: 2071-6028

٧٦. **المعجم الكبير** سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير أبو القاسم الطبراني (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق حمدي بن عبد المجيد السلفي، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط١، ب ت.

٧٧. **معجم ديوان الأدب** أبو إبراهيم إسحاق بن إبراهيم بن الحسين الفارابي (ت ٣٥٠هـ)، تحقيق دكتور أحمد مختار عمر، دار الشعب، القاهرة، ١٤٢٤هـ-٢٠٠٣م.

٧٨. **مفاتيح الغيب التفسير الكبير:** أبو عبد الله محمد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي الرازي الملقب بفخر الدين الرازي خطيب الري (ت ٦٠٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٣، ١٤٢٠هـ.

٧٩. **المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم،** أبو العبَّاس أحمَدُ بنُ حَفْصٍ عُمَرَ بنِ إبراهيمَ القرطبيُّ (ت ٦٥٦هـ)، تحقيق محي الدين ديب مستو ويوسف على بديوي واحمد محمد السيد ومحمود إبراهيم بزال، دار ابن كثير، ب. ط، ب. ت.

٨٠. **المقاصد الحسنة:** شمس الدين أبو الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢هـ)، تحقيق محمد عثمان الخشت، دار الكتاب العربي، بيروت، ط١، ١٤٠٥هـ-١٩٨٥م.

٨١. **المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج:** أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (ت ٦٧٦هـ)، دار إحياء التراث العربي، بيروت، ط٢، ١٣٩٢هـ.

٨٢. **المنهاج في شعب الإيمان** الحسين بن الحسن بن محمد بن حليم البخاري الجرجاني أبو عبد الله الحَلِيمي (ت ٤٠٣ هـ)، تحقيق حلمي محمد فودة، دار الفكر، ط١، ١٣٩٩هـ-١٩٧٩م.

٨٣. **موسوعة أقوال أبي الحسن الدارقطني في رجال الحديث وعلله:** مجموعة من المؤلفين الدكتور محمد مهدي المسلمي، أشرف منصور عبد الرحمن، عصام عبد الهادي محمود، أحمد عبد الرزاق عيد، أيمن إبراهيم الزاملي، محمود محمد خليل، عالم الكتب للنشر والتوزيع، بيروت، لبنان، ط١، ٢٠٠١م.

٨٤. **الهداية إلى بلوغ النهاية** أبو محمد مكي بن أبي طالب الأندلسي القرطبي المالكي (ت ٤٣٧هـ)، مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي، إشراف أ. د الشاهد البوشيخي، دار مجموعة بحوث الكتاب والسنة، جامعة الشارقة، ط١، ١٤٢٩هـ-٢٠٠٨م.

٨٥. **الواضح في أصول الفقه:** أبو الوفاء علي بن عقيل بن محمد بن عقيل البغدادي الظفري (ت ٥١٣هـ)، تحقيق الدكتور عَبد الله بن عَبد المُحسن التركي، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٨٦. **المواهب اللدنية بالمنح المحمدية:** أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني (ت ٩٢٣هـ)، المكتبة التوفيقية، القاهرة، مصر، ب ط، ب ت.

